

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 803 كتاب الصلاة | باب الجمعة 3

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:00:00](#)

عليه وسلم من ادرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فليضف اليها اخرى. وقد تمت صلاته رواه النسائي وابن ماجه والدارقطني واللفظ له واسناده صحيح لكن قوى ابو حاتم ارساله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الجمعة من - [00:00:30](#)

صلاة الجمعة وغيرها فليضف اليها اخرى وقد تمت صلاته. في هذا دليل على ان صلاة الجمعة تدرك بادراك ركعة. وان لم يدرك من الخطبة شيء ياه هذا ظاهر الحديث ومفهومه ان من لم يدرك ركعة من صلاة الجمعة فلا تصح منه - [00:01:00](#)

جمعة وانما يصليها ظهرا. وهذا الحديث ظاهر الدلالة على هذا لكنه ليس القوي في اسناده مطاعم. لكنه رؤيا من طرق متعددة في طريقه يقوي بعضها بعضا. وقد روي عن ابن عمر وروي عن - [00:01:31](#)

ابي هريرة كما قال رحمه الله وقد اخرج الحديث من ثلاثة عشر طريقا عن ابي هريرة. ومن ثلاثة طرق عن ابن عمر. يعني ستة عشر طريقا روي هذا الحديث. مع اختلاف قليل - [00:02:01](#)

في الروايات في بعضها يذكر صلاة الجمعة وبعضها لا يذكر الجمعة. اذا ادرك ركعة اليها ما صلاته. وقد ادرك الصلاة. ولا يكفي ركعة اذا كانت الصلاة ثلاثية كصلاة المغرب او رباعية صلاة العشاء والظهر والعصر بل لا بد ان يكمل صلاته لكن هذا في الجمعة - [00:02:21](#)

وبما اذا كانت الصلاة ركعتين كصلاة الفجر. والحديث استدل به العلماء رحمهم الله على ان من ادرك ركعة من صلاة الجمعة فانه يضيف اليها اخرى وتكفير جمعة وان من لم يدرك الركعة كاملة يعني بان رفع الامام رأسه من الركعة الثانية - [00:02:51](#)

قبل ان يا يدخل معه ويدركه الركوع فلا تصح منه الجمعة وانما قالوا اذا كان نواه اراد ان يصليها ظهرا اربعا. وان لم ينوي الظهر فيجعلها نافلة. ويسلم منها ثم يأتي بصلاة - [00:03:21](#)

قال وعن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله قال ابن عمران يقول رضي الله عنهما لان ابن عمر وابوه عمر رضي الله عنهما صحابيان. فاذا كان المرء صحابي دون - [00:03:41](#)

يقال رضي الله عنه واذا كان هو وابوه صحابة يقال رضي الله عنهما واذا كان هو وابوه وجده من الصحابة فيقال رضي الله عنهم. وهكذا. نعم. قال وعن ابن عمر - [00:04:01](#)

الله عنهما. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها. اي السائل الصلوات فليضف اليها اخرى في الجمعة او غيرها يضيف اليها ما بقي من ركعة واكثر. ما بقي من - [00:04:21](#)

طلعت يعني ركعتين او ثلاث ركعات ما دام ادرك ركعة في صلاة الظهر خذ البقية عليه ثلاث العصر بقي عليه ثلاث العشاء المغرب بقي عليه ركعتان. الجمعة بقي عليه ركعة. الفجر بقي عليه ركعة. وهكذا. نعم - [00:04:41](#)

وقد تمت صلاته. رواه النسائي وابن ماجه والدارقطني واللفظ له واسناده صحيح. لكن قوى ابو حاتم ارساله. ثم يقول حديث اخرجوه

من حديث بقية. حدثني يونس ابن يزيد عن سالم عن ابيه الحديث. قال ابو داود - [00:05:03](#)

تفرد به بقية عن يونس. وقال ابن ابي حاتم في العلل عن ابيه هذا خطأ في المتن والاسناد. وانما هو عن عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا. من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادركها. واما قوله من صلاة - [00:05:23](#)

فوهم. قال وقد اخرج الحديث وقد اخرج الحديث من ثلاثة من ثلاثة عشر طريقا. عن ابي هريرة ومن ثلاثة طرق عن ابن عمر ثلاثة عشر مبني على فتح الجزئين. قل هؤلاء ثلاثة عشر ورأيت - [00:05:43](#)

ثلاثة عشر ومررت بثلاثة عشر ولا تقول بثلاثة ولا بثلاثة عشر وانما مبني على فتح الجزئين ثلاثة عشر وسبعة عشر الى تسعة عشر. نعم. قال وقد اخرج الحديث من ثلاثة عشر - [00:06:03](#)

عن ابي هريرة ومن ثلاثة طرق عن ابن عمر وفي جميعها مقال ثم قال وفي الحديث دلالة على ان تصح لللاحق. وان لم وان لم يدرك من الخطبة شيئا. وهذا هو الصحيح ان من ادرك ركعة من صلاته - [00:06:23](#)

فقد ادرك الجمعة وان لم يدرك شيئا من الخطبة قال وان لم يدرك من الخطبة شيئا والى هذا ذهب زيد ابن علي. والمؤيد والشافعي وابو حنيفة وذهبت الهاديوية الى ان ادراك شيء من الخطبة شرط لا تصح الجمعة بدونه. وهذا الحديث حجة عليهم. يعني يرد - [00:06:43](#)

قولهم نعم. وان كان فيه مقال لكن كثرة طرقه يقوي بعضها بعضا. مع انه اخرج الحاكم من ثلاث طرق احدها من حديث ابي هريرة وقال فيها على شرط الشيخين ثم الاصل عدم الشرط حتى يقوم - [00:07:10](#)

عليه دليل. عدم الشرط يعني بحضور جزءا من الخطبة. هذا رد على من يقول انه يلزم ان يحضر او يسمع كم من الخطبة؟ يقول الشرط يلزم ان يكون له دليل لم قلت انه يلزم هل جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء من ذلك - [00:07:30](#)

ما جا شي. اذا فلا يلزم. والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى آله وصحبه اجمعين - [00:07:50](#)